

Distr.: General
8 November 2017
Arabic
Original: English



الدورة الثانية والسبعون
البند ٩١ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام

تقرير اللجنة الأولى

المقررة: السيد مارتن نغونديزه (جنوب أفريقيا)

أولا - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة وفقا لقرارها ٢٢/٧٠ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.
- ٢ - وبناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، إدراج هذا البند في جدول أعمالها وإحالته إلى اللجنة الأولى.
- ٣ - وقررت اللجنة الأولى في جلستها الأولى، المعقودة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، إجراء مناقشة عامة تتناول فيها كافة البنود المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، وهي البنود ٥٢ (ب) ومن ٩٠ إلى ١٠٦. وأجرت اللجنة مناقشة عامة بشأن هذه البنود في جلساتها العامة من الثانية إلى التاسعة المعقودة من ٢ إلى ٦ تشرين الأول/أكتوبر وفي ٩ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر. وفي الجلسة التاسعة المعقودة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، أجرت اللجنة تبادلا للآراء مع الممثل السامي لشؤون نزع السلاح بشأن متابعة القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة في دوراتها السابقة وتقديم التقارير. وأجرت اللجنة في جلستها العاشرة المعقودة في ١١ تشرين الأول/أكتوبر حلقات تحاور مع الممثل السامي لشؤون نزع السلاح ومسؤولين آخرين رفيعي المستوى في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح. وعقدت اللجنة أيضا ١٤ جلسة (من العاشرة إلى الثالثة والعشرين)، في الفترة من ١١ إلى ١٣ ومن السادسة عشرة إلى الثامنة عشرة في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر، ومن ٢٣ إلى ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، لإجراء مناقشات مواضيعية وعقد حلقات تحاور مع خبراء مستقلين. وجرى في تلك الجلسات وأثناء مرحلة اتخاذ الإجراءات تقديم مشاريع قرارات والنظر فيها. واتخذت اللجنة إجراء بشأن جميع مشاريع القرارات والمقررات في جلساتها



من الرابعة والعشرين إلى الثامنة والعشرين، المعقودة في ٢٧ و ٣٠ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، وفي ١ و ٢ تشرين الثاني/نوفمبر^(١).

٤ - وكان معروضا على اللجنة لأغراض نظرها في هذا البند تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي (A/72/29).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/72/L.29

٥ - في ١١ تشرين الأول/أكتوبر، قدّم ممثل إندونيسيا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، مشروع قرار بعنوان "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام" (A/C.1/72/L.29).

٦ - وفي الجلسة السابعة والعشرين، المعقودة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/72/L.29 بتصويت مسجل بأغلبية ١٢٦ صوتا مقابل ٣ أصوات وامتناع ٤٥ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٧). وكانت نتيجة التصويت كالتالي^(٢):

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإريتريا، وأستراليا، وأفغانستان، وإكوادور، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وأوغندا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبابوا غينيا الجديدة، وباراغواي، وباكستان، والبحرين، والبرازيل، وبربادوس، وبروني دار السلام، وبليز، وبنغلاديش، وبنما، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وتركمانستان، وترينيداد وتوباغو، وتوغو، وتونس، وتونغا، وتيمور - ليشتي، وجامايكا، والجزائر، وجزر البهاما، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، وزامبيا، وزمبابوي، وساموا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، وسري لانكا، والسلفادور، وسنغافورة، والسنغال، وسوازيلند، والسودان، وسورينام، وسيراليون، وشيلي، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وعمان، وغابون، وغامبيا، وغانا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وغينيا - بيساو، وفانواتو، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيجي، وفيت نام، وقطر، وكابو فيردي، وكازاخستان، والكاميرون، وكمبوديا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، والكويت، وكينيا، ولبنان، وليبيريا، وليبيا، وليسوتو، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وملاوي، وملديف، والمملكة العربية السعودية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وميانمار، وناميبيا، وناورو، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، والهند، وهندوراس، واليابان، واليمن.

(١) للاطلاع على سرد لمناقشات اللجنة بشأن البند، انظر الوثائق A/C.1/72/PV.2 و A/C.1/72/PV.3 و A/C.1/72/PV.4 و A/C.1/72/PV.5 و A/C.1/72/PV.6 و A/C.1/72/PV.7 و A/C.1/72/PV.8 و A/C.1/72/PV.9 و A/C.1/72/PV.10 و A/C.1/72/PV.11 و A/C.1/72/PV.12 و A/C.1/72/PV.13 و A/C.1/72/PV.14 و A/C.1/72/PV.15 و A/C.1/72/PV.16 و A/C.1/72/PV.17 و A/C.1/72/PV.18 و A/C.1/72/PV.19 و A/C.1/72/PV.20 و A/C.1/72/PV.21 و A/C.1/72/PV.22 و A/C.1/72/PV.23 و A/C.1/72/PV.24 و A/C.1/72/PV.25 و A/C.1/72/PV.26 و A/C.1/72/PV.27 و A/C.1/72/PV.28.

(٢) في وقت لاحق، أبلغ وفد بنن الأمانة العامة بأنه يعتزم التصويت لصالح القرار.

المعارضون:

فرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

إسبانيا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، وبالاو، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتشيكيا، وتركيا، والجبل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وصربيا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، وموناكو، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان.

ثالثاً - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام الوارد في قرارها ٢٨٣٢ (د-٢٦) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٤٧/٥٤ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٦/٥٦ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٢٩/٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٤٨/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٤/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٣/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٢/٦٦ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٤/٦٨ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٢/٧٠ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ والقرارات الأخرى المتخذة في هذا الصدد،

وإذ تشير أيضاً إلى تقرير اجتماع دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية الذي عقد في نيويورك في الفترة من ٢ إلى ١٣ تموز/يوليه ١٩٧٩^(١)،

وإذ تشير كذلك إلى الفقرة ١٠٢ من الوثيقة الختامية للمؤتمر الثالث عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز الذي عقد في كوالالمبور في ٢٤ و ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣^(٢)، التي أشير فيها إلى عدة أمور منها أن رئيس اللجنة المخصصة للمحيط الهندي سيواصل مشاوراته غير الرسمية بشأن عمل اللجنة في المستقبل،

وإذ تشدد على ضرورة تشجيع إرساء نهج تقوم على توافق الآراء تفضي إلى مواصلة هذه المساعي،

وإذ تلاحظ المبادرات التي اتخذتها بلدان المنطقة تعريزاً للتعاون، ولا سيما التعاون الاقتصادي، في منطقة المحيط الهندي وما يمكن أن تسهم به هذه المبادرات في تحقيق الأهداف العامة لإنشاء منطقة سلام،

واقتراناً منها بأن مشاركة جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن والمستعملين البحرين الرئيسيين للمحيط الهندي في أعمال اللجنة المخصصة أمر مهم ومن شأنها أن تساعد في تقدم أي حوار مفيد للجميع من أجل تهيئة ظروف تكفل السلام والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي،

وإذ ترى أنه يلزم بذل مزيد من الجهود وتخصيص وقت أطول من أجل إجراء مناقشة تركز على التدابير العملية لضمان تهيئة ظروف تكفل السلام والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(٣)،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والثلاثون، الملحق رقم ٤٥ والتصويب (A/34/45 و A/34/45/Corr.1).

(٢) A/57/759-S/2003/332، المرفق الأول.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ٢٩ (A/72/29).

- ١ - **تحيط علماً** بتقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(٣)؛
- ٢ - **تكرر الإعراب عن اقتناعها** بأن مشاركة جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن والمستعملين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي في أعمال اللجنة المخصصة أمرٌ مهم ومن شأنها أن تيسر إلى حد كبير إجراء حوار مفيد للجميع من أجل تعزيز السلام والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي؛
- ٣ - **تطلب** إلى رئيس اللجنة المخصصة أن يواصل مشاوراته غير الرسمية مع أعضاء اللجنة وأن يقدم عن طريق اللجنة تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين؛
- ٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل، في حدود الموارد المتاحة، تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى اللجنة المخصصة، بما في ذلك توفير المحاضر الموجزة؛
- ٥ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والسبعين البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام".